الجمهورية التونسية
وزارة الاقتصاد والمالية
ودعم الاستثمار

D.G.E.L.F

من وزير الإقتصاد والمالية ودعم الإستثمار
إلـى

N° 317

31/05/2021

الموضوع: حول معينات الكراء المدفوعة لفائدة ولاية نابل
المـرجـع: مكتوباكم الواردان بتاريخ 08 جانفي و19 أفريل 2021

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبيكم المشار إليهما بالمرجع أعلاه أن المحكمة الإدارية تسوغت جزء من مقر على ملك المجلس الجهوي لولاية نابل لاستغلاله لمقر الدائرة الابتدائية بنابل وأنها دأبت على خلاص معاليم الكراء باعتبار الأداء على القيمة المضافة وعلى اقتطاع الخصم من المورد بعنوان الأكرية. كما بينتم أنه ابتداء من سنة 2019 قامت مصالح ولاية نابل بمدكم بفواتير خالية من الأداء على القيمة المضافة وطالبتكم بعدم تطبيق الخصم من المورد على معينات الكراء المدفوعة لفائدتها. فطلبتم بالتالي توضيحات في الموضوع.

جوابا، يشرفني إعلامكم بما يلي:

1) في مادة الضرائب المباشرة

باعتبار أن المجالس الجهوية توجد خارج ميدان تطبيق الضريبة على الشركات كما تم ضبطه بالفصل 45 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات، فإن معينات الكراء التي تدفعها المحكمة الإدارية لفائدة المجلس الجهوي التابع لولاية نابل لا تخضع للخصم من المورد المنصوص عليه بالفصل 52 من المجلة المذكورة.

2) في مادة الأداء على القيمة المضافة

طبقا لأحكام العدد 12 من الفقرة II من الجدول "أ" جديد الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة تنتفع بالإعفاء من الأداء على القيمة المضافة خاصّة عمليات تسويغ محلات السكنى غير المؤثثة وتسويغ العقارات الأخرى من قبل الجماعات المحلية.

وعلى هذا الأساس، تنتفع بالإعفاء من الأداء على القيمة المضافة عملية كراء العقار موضوع الإستشارة.

والسـلام
عن وزير الإقتصاد والمالية
ودعم الإستثمار وبتفويض منه

المديـر العـام
للدراسات والتشريع الجبائي
للاداءات المباشرة والتسجيل
يحيى الشملالي

موقع الواب : www.impots.finances.gov.tn Site web
الفاكس : 71 790 550 Fax
الهاتف : 71 784 700 / 71 790 504 Tél
العنوان : 87 شارع الطيب المهيري 1002 تونس البلفيدير
Adresse : 87 avenue Taïeb Mhiri 1002 Tunis Belvédère